

# الْأَوْلَى لِلْعَامِ الْجَارِ

## بِحِرَّةِ الْمُكْرَمَةِ الْمُهَمَّةِ الْمُصَدِّرِ

(العدد ٦١) يوم السبت ١٤ ربيع الأول سنة ١٣٥٧ - ١٤ مايو سنة ١٩٣٨ (السنة التاسعة بعد المائة)

فادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨ القسم ١٤ "وزارة الحريمة والبحرية" الفرع ٢ "مصلحة الحدود" الباب ٣ "أعمال جديدة" اعتقاد اضافي قدره ٦٥٠٦ ج.م (ستة آلاف وخمسمائة وستة جنيهات) لتسوية نعم الشعير الذي وزع في سنة ١٩٣٦ على أهالي الصحراء الغربية.

لإتخاذ هذا الاعتقاد الاضافي من الاحتياطي العام.

فادة ٢ - تلى وزير المالية والحرية والبحرية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه.

فأسر بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

صدر بمرسوم عادي في ١٠ ربيع الأول سنة ١٣٥٧ (١٠ مايو سنة ١٩٣٨)

**فاروق**

بأمر حضرة **شاعر الأبللة**

**وزير الحريمة والبحرية** **وزير المالية** **رئيس مجلس الوزراء**  
**حسن شهري** **فسماعيل شدق** **محمد فهمي**

**قانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٣٨**

بنفع اعتقاد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨

**فعلن **فاروق** الأول ملك مصر**

فقرر مجلس الشيوخ ومجلس النزاب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

فادة ١ - **يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨** (القسم ١١ "وزارة الأشغال العمومية" الفرع ٦ "مصلحة المواري الرئيسية" باب ٢

### ملخص

مرسوم في شأن توسيع المسار الأيسر بخلافية  
السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨  
كفرمندر بناية المنشآت الكبرى بمكرك  
حيث غير مديرية الدقهلية .  
مرسوم بتغيير مجلس الجماهير المصرية  
قرار ببيان لائحة استعمال الأفراد الطرق  
الموربة في بلدة أبو الروافن مديرية المنيا .  
مرسوم بتغييرات وتعديلات قضائية .  
قرار بمنع إيداع موازير الماء الرغبة المدنة  
للشرب باى مصدر آخر بخلاف مدينة القاهرة  
وعواصمها .  
مرسوم بتغييرات وتعديلات قضائية بالحاكم  
الشريعية .

**ملحق بهذا المد** :

**وزارة المالية - مصلحة الأموال المقررة - جرارات إدارة**

### ديوان **شبر الأمانة**

بأمر حضرة صاحب الجلالة الملك يشكّل **شبر الأمانة** جميع حضرات الذين  
رفقاً لهم معاشر عن شعائر ولائهم واحلوا لهم بمناسبة عيد جلوس  
جلالته السعيد .

**قوانين . هراسيم . هكرارات ، الخ .**

**قانون رقم ٧ لسنة ١٩٣٨**

بنفع اعتقاد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨

**فعلن **فاروق** الأول ملك مصر**

فقرر مجلس الشيوخ ومجلس النزاب القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه  
وأصدرناه .

**هُرْسُوم**  
بعيُّناتٍ وتنقلاتٍ قضائیَّة

**شُحُنُ هَارُوقُ الْأَوَّلُ مَلَكُ الْقُصْرُ**

فُهُدِ الاطْلَاعُ عَلَى الْأَمْرِ الْعَالَى الصَّادِرِ فِي ٩ شَّعَانَ سَنَةِ ١٣٠٠  
(١٤ يُونِيهٌ سَنَةِ ١٨٨٢) الشَّامِلِ لِلِّائِتِهِ تَزِيِّبِ الْحَاكِمِ الْأَهْلِيَّةَ ؛

فُهُدِ الْأَمْرِ الْعَالَى الصَّادِرِ فِي ٢٥ رَبِيعِ الثَّانِي سَنَةِ ١٣١١ (٤ نُوُفُورِ  
سَنَةِ ١٨٩٣) الشَّامِلِ لِشُرُوطِ التَّرْفِظِ بِالْحَاكِمِ الْمُذَكُورِ ؛

فُهُدِ الرِّسُومِ الصَّادِرِ فِي ٢٩ رَبِيعِ الثَّانِي سَنَةِ ١٣٤٩ (٢٢ سَبَّتُمبر  
سَنَةِ ١٩٣٠) بِيَانِ طَرِيقَةِ فَصْلِ الْمَوْظِفِينَ الْمُعَيَّنِينَ بِرِسُومٍ ؛  
لِوَبَنَاهُ عَلَى مَا عَرَضَهُ عَلَيْنَا وزَيْرُ الْحَقَانِيَّةُ، وَمُوافَقَةِ رَأْيِ بَلْسُ الْوَزَرَاءِ ؛

**لِوَسْنَانَا بِمَا هُوَ آتٌ :**

فَادَةٌ ١ - تَعْيِينُ كُلِّ مِنْ :

فُهُدِ الْطَّبِيفِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَفْوَكَانِيِّ الْعُومِيِّ لِدِيِّ حُكْمَةِ الْقُضَى وَالْإِبْرَامِ  
سَنَشَارَا بِحُكْمَةِ اسْتِنَافِ مَصْرُ الْأَهْلِيَّةِ ؛

فُهُدِ شَرْفِ الدِّينِ بْنِهِ، مَسَاعِدِ الْمُسْتَشَارِ الْمَلْكِ بِقُسْمِ قَضَائِيَّاً وَزَارَةِ  
الْأَشْغَالِ الْعُومِيَّةِ سَنَشَارَا بِحُكْمَةِ اسْتِنَافِ مَصْرُ الْأَهْلِيَّةِ ؛

فُهُدِ فَهْمِيِّ بْنِهِ، مَدِيرِ اِدَارَةِ الْحَاكِمِ الْأَهْلِيَّةِ بِوزَارَةِ الْحَقَانِيَّةِ الْأَفْوَكَانِيِّ  
عُومِيِّ لِدِيِّ حُكْمَةِ الْقُضَى وَالْإِبْرَامِ ؛

فُهُدِ الْخَازِنِ دَارِبَكِ، رَئِيسِ نِيَابَةِ اسْتِنَافِ مَصْرُ الْأَهْلِيَّةِ رِئِيسِ الْحُكْمَةِ  
مَصْرُ الْأَبْنَادِيَّةِ الْأَهْلِيَّةِ بِدَلَّا مِنْ أَحَدِ تَعْيِينِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ الَّذِي أُجْبِلَ إِلَى  
الْمَالِشِ ؛

فُهُدِ العَزِيزِ غَمِيمِ بْنِهِ، رَئِيسِ حُكْمَةِ شَيْنِ الْكَوْمِ الْأَبْنَادِيَّةِ الْأَهْلِيَّةِ،  
رَئِيسِ حُكْمَةِ الْأَسْكَنْدَرِيَّةِ الْأَبْنَادِيَّةِ الْأَهْلِيَّةِ ؛

فُهُنْ عَبدِ الرَّحْمَنِ بْنِهِ، رَئِيسِ حُكْمَةِ أَسْيُوتِ الْأَبْنَادِيَّةِ الْأَهْلِيَّةِ، رَئِيسِ  
نِيَابَةِ اسْتِنَافِ مَصْرُ الْأَهْلِيَّةِ ؛

فُهُدِ إِدَهِ مُحَمَّدِ بْنِهِ، مَدِيرِ اِدَارَةِ الْمَحَالِسِ الْحُسْبَانِيَّةِ بِوزَارَةِ الْحَقَانِيَّةِ، رَئِيسِ  
حُكْمَةِ شَيْنِ الْكَوْمِ الْأَبْنَادِيَّةِ الْأَهْلِيَّةِ ؛

فُهُمُودِ حَفِيْضِيِّ بْنِهِ، وَكِيلِ حُكْمَةِ مَصْرُ الْأَبْنَادِيَّةِ الْأَهْلِيَّةِ، رَئِيسِ حُكْمَةِ  
قَنَا الْأَبْنَادِيَّةِ الْأَهْلِيَّةِ ؛

”أَعْمَالٌ جَدِيدَةٌ“ اعْتَهَدَ إِضَافَةِ قَدْرِهِ ٥٠٠٠ جِ. مِ (نِسْمَةُ أَلْفِ جِنِينَ)  
زِيَادَةٌ عَلَى الاعْتَهَادِ الْمُدْرَجِ فِي الْبَندِ ١١ لِأَعْمَالِ وَصَلِ الْمَحَارِيِّ الْفَرَصِيِّ بِالْمَهَارِيِّ  
الْعُومِيَّةِ .  
فَيُؤْخَذُ هَذَا الْاعْتَهَادُ الْأَضَافِيُّ مِنْ الْأَعْتَيَاطِ الْعَامِ .

فَادَةٌ ٢ - هُنْكَلِ وزَيْرِيِّ الْأَشْغَالِ الْعُومِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ تَنْفِيذُ هَذَا الْقَانُونِ  
كُلِّ مِنْهَا فِي يَحْصَهُ .

هَاسِرَ بِإِنْسَانِ يَحْصُمُ هَذَا الْقَانُونَ بِخَاتَمِ الدُّولَةِ وَأَنْ يُنْشَرَ فِي الْجَرِيدَةِ الرَّسمِيَّةِ  
وَيُنْفَذُ كَقَانُونَ مِنْ قَوَانِينِ الدُّولَةِ مَا  
صَدَرَ بِرَايِيِّ مَاهِدِينَ فِي ١٠ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ١٣٥٧ (١١ مَاهِسَةٌ ١٩٢٨)

**هَارُوق**

**فَهُنْسُرَ حَضْرَةُ شَاحِبِ الْبَلَلَةِ**

لِوزَرَيِّ الْأَشْغَالِ الْعُومِيَّةِ لِوزَرَيِّ الْمَالِيَّةِ (رَئِيسِ بَلْسُ الْوَزَرَاءِ)  
فَهِسِنُ هَرِيِّ فَهِمَاعِيلُ هَنْدِنِيِّ فَهِمَدُ هَمُورِدِنِيِّ

**هُرْسُوم**

بِعِيُّنِ عَضُوِّ بَلْسُ الْجَامِعَةِ الْمُعْرِفَةِ وَبَلْسُ اِدَارَتِهِ

**شُحُنُ هَارُوقُ الْأَوَّلُ مَلَكُ الْقُصْرُ**

فُهُدِ الاطْلَاعُ عَلَى الْقَانُونِ رقم ٤٢ لِسَنَةِ ١٩٢٧ الْمُذَلِّ بِقَانُونِ رقم ٢٠  
لِسَنَةِ ١٩٣٣ وَبِرِسُومِ بَلْسُونِ رقم ٩٦ لِسَنَةِ ١٩٣٥ بِإِعادَةِ تَنْظِيمِ الْجَامِعَةِ  
الْمُعْرِفَةِ ؛

لِوَظَرَا خَلَقَ مَكَانَ بَلْسُ الْجَامِعَةِ وَبَلْسُ اِدَارَتِهِ بِوَفَاهِ الْمَرْجُومِ أَحَدِ  
عَبْدِ الْوَهَابِ بَاشاً ؛

لِوَبَنَاهُ عَلَى مَا عَرَضَهُ عَلَيْنَا وزَيْرِ الْمَعَارِفِ الْعُومِيَّةِ، وَمُوافَقَةِ رَأْيِ بَلْسُ الْوَزَرَاءِ  
الْوَزَرَاءِ ؛

**لِوَسْنَانَا بِمَا هُوَ آتٌ :**

فَادَةٌ ١ - تَعْيِينُ أَحَدِ لَفْنِيِّ السِّيدِ بَاشاً، وزَيْرِيِّ الدُّولَةِ، عَضُوِّ بَلْسُ  
الْجَامِعَةِ الْمُعْرِفَةِ وَبَلْسُ اِدَارَتِهِ فِي الْمَحْلِ الَّذِي خَلَقَهُ بَاشاً بِوَفَاهِ الْمَرْجُومِ أَحَدِ  
عَبْدِ الْوَهَابِ بَاشاً .

فَادَةٌ ٢ - هُنْكَلِ وزَيْرِيِّ الْمَعَارِفِ الْعُومِيَّةِ تَنْفِيذُ رِسُومِهِ مَا  
صَدَرَ بِرَايِيِّ مَاهِدِينَ فِي ٨ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ١٣٥٧ (٨ مَاهِسَةٌ ١٩٢٨)

**هَارُوق**

**فَهُنْسُرَ حَضْرَةُ شَاحِبِ الْبَلَلَةِ**

لِوزَرَيِّ الْمَعَارِفِ الْعُومِيَّةِ (رَئِيسِ بَلْسُ الْوَزَرَاءِ)  
فَهِمَدُ هَسِنِيِّ